

The principle of Separation of Powers: An Analytical Study

Ali Mousa Aldada* and Mahmoud Khalifa

Assistant Professor of International Relations-Applied Science University- Bahrain.

Received: 20 May. 2022; Revised: 22 May. 2022; Accepted: 31 May. 2022.

Published online: 5 June. 2022.

Abstract : The Industrial Revolution led to the emergence of a social class demanding its right to participate in rule, instead of the absolute power of the ruler, and this social class is the class of owners of money, factories, and wealth (the bourgeois class) and their economic weight helped them in this and played the most important role in social life and politics. Most countries are now practicing the principle of separation between the three authorities: judicial, legislative, and executive, provided that each of the three authorities enjoys independence without interference from any authority in the work of the other authority, Hence, the study is based on the nature of the political system, addressing the principle of separation of powers, mentioning the reasons for the emergence of this principle, analyzing the critical visions raised about it, and researching the extent of the applicability of this chapter, through two axes, the first of which deals with the emergence of The principle of separation of powers and the criticisms and different visions raised around it. While the second axis includes models for the forms of the principle of separation of powers.

Keywords: Separation of Power, Legislative Authority, Executive Authority, Judicial Authority.

* Corresponding author E-mail: ali.aldada@asu.edu.bh

مبدأ الفصل بين السلطات - دراسة تحليلية .

د.علي موسى الددا - أستاذ العلاقات الدولية المساعد - رئيس قسم العلوم السياسية - جامعة العلوم التطبيقية - البحرين

د. محمود خليفة ابراهيم - أستاذ العلوم السياسية المشارك - جامعة العلوم التطبيقية - البحرين

الملخص: لقد أدت الثورة الصناعية الى ظهور طبقة اجتماعية تطالب بحقها في المشاركة بالحكم، عوضا عن السلطة المطلقة للحاكم، وهذه الطبقة الاجتماعية هي طبقة أصحاب المال والمصانع والثروات (الطبقة البرجوازية) وساعدهم في هذا ثقل وزنهم الاقتصادي، حيث كان لهذا الثقل الاقتصادي الدور الأهم في الحياة الاجتماعية والسياسية.

وعليه تقوم الان معظم الدول حاليًا، بممارسة مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث: القضائية والتشريعية والتنفيذية، على أن يكون لكل سلطة من السلطات الثلاث التمتع بالاستقلالية دون تدخل من أي سلطة في عمل السلطة الأخرى، لكن هذه الممارسات لا تنفي وجودها قديمًا فهي لا تعدو ابتكارًا أو مستجدًا من مستجدات الدولة الحديثة، فتوزيع الوظائف التي يتم ممارستها من قبل الدول لا يُعتبر أساساً هو ذاته الفصل بين السلطات، كما هو معروف بالمفهوم الحديث. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي ومن ثم فإن الدراسة قائمة على ماهية النظام السياسي، والتطرق لمبدأ الفصل بين السلطات، مع ذكر الأسباب الداعية لظهور هذا المبدأ، وتحليل ما أثير حوله من رؤى نقدية، والبحث في مدى إمكانية التطبيق لهذا الفصل، وذلك من خلال محورين، يتطرق الأول منها الى نشأة مبدأ الفصل بين السلطات وما أثير حوله من انتقادات ورؤى مغايرة، في حين يتضمن المحور الثاني، نماذج لاشكال مبدأ الفصل بين السلطات.

كلمات مفتاحية: الفصل بين السلطات - السلطة التشريعية - السلطة التنفيذية.

مقدمة:

اعتمدت المجتمعات القديمة Old societies في نظامها السياسي، على مبدأ السلطة المطلقة absolute power للفرد، وهو ما يعني وجود السلطة لدى شخص واحد، هو الحاكم The ruler، مع اختلاف الشكل المقام لهذا الحكم. وظلت المجتمعات القديمة تسير على هذا المنوال حتى مطلع القرن الثامن عشر، بداية الثورة الصناعية The Industrial Revolution في غرب أوروبا. ولقد أدت الثورة الصناعية الى ظهور طبقة اجتماعية تطالب بحقها في المشاركة بالحكم، هي طبقة أصحاب المال والمصانع والثروات (الطبقة البرجوازية) bourgeoisie وساعدهم في هذا ثقل وزنهم الاقتصادي، حيث كان لهذا الثقل الاقتصادي الدور الأهم في الحياة الاجتماعية والسياسية Political and Social Life.

كانت أولى محاولات تقييد السلطة المطلقة Limitation of absolute power وتقليل حجم السلطات لدى الطبقة الحاكمة، هي محاولة الفصل بين السلطات Separation of Power، وكانت هذه هي بداية التخلص من قيود السلطة المطلقة. وترتب على هذا الفصل فيما بين السلطات الثلاث، استقلال كل سلطة عن الأخرى، من ناحية قيامها بتأدية مختلف المهام والوظائف الملقاة على عاتقها. جاءت السلطة التشريعية Legislative Authority على رأس هذه السلطات، فهي من الناحية العملية، تحتل المرتبة المتقدمة نظرًا لارتباطها بسن القوانين Enacting Laws ووضع الأطر التشريعية للسلطة التنفيذية Executive Authority، ووضع القوانين يكون سابقاً على تنفيذها من قبل السلطة التنفيذية التي تأتي في المرتبة الثانية، أما السلطة القضائية Judicial Authority فهي تحتل المرتبة

الثالثة والأخيرة، وهي السلطة التي تختص في القيام بتطبيق هذه القوانين".(1) وهكذا تأتي السلطة التنفيذية من الناحية العملية، في المرتبة الثانية بين السلطتين التشريعية والقضائية ، لكن تأثير نفوذها Influence، يجعلها تقف في المقدمة مقارنةً بالسلطتين الأخرتين، وذلك لاختصاصها بتنفيذ شؤون الدولة State Affairs بشكل عام وتوليها الإدارة العامة للهيكل الإداري للدولة. كما يسند إليها تسيير الدولة في جميع جوانبها، فهي المعني الأول، بتنفيذ القوانين والتشريعات المسندة إليها من قبل السلطة التشريعية، بالإضافة الى تسيير جميع مرافق الدولة، وتقديم بيان حول المال العام Public Finance وما به من نفقات وواردات، وهذا يفسر وجود أكبر عدد لديها من الموظفين، ذلك أن أهمية السلطة التنفيذية، تأتي من المهام الواقعة على عاتقها والقادمة من السلطات الأخرى.

وتقوم معظم الدول حاليًا، بممارسة مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث: القضائية والتشريعية والتنفيذية، على أن يكون لكل سلطة من السلطات الثلاث التمتع بالاستقلالية Autonomy دون تدخل من أي سلطة في عمل السلطة الأخرى، لكن هذه الممارسات لا تنفي وجودها قديمًا فهي لا تعدو ابتكارًا أو مستجدًا من مستجدات الدولة الحديثة Modern State، "فتوزيع الوظائف التي يتم ممارستها من قبل الدول لا يُعتبر أساساً هو ذاته الفصل بين السلطات، كما هو معروف بالمفهوم الحديث، بل أنه يُقصد بذلك قديمًا، وفي بداية ظهور هذه الفكرة، بتحديد مظاهر الأعمال التي تقوم بها الدولة State Role، وكذلك فإن الفكرة التي تم وضعها والقول بها بخصوص هذا التحديد لم تكن تمنع أي عضو من القيام بعمل عضو آخر، مثلاً: عضو المجلس العام يحق له القيام بعمل صاحب الأمر والقضاء".(2)

لذا فإن الدراسة قائمة على ماهية النظام السياسي، والتطرق لمبدأ الفصل بين السلطات، مع ذكر الأسباب الداعية لظهور هذا المبدأ، وتحليل ما أثير حوله من رؤى نقدية، والبحث في مدى إمكانية التطبيق لهذا الفصل، وذلك من خلال محورين، يتطرق الأول منها الى نشأة مبدأ الفصل بين السلطات وما أثير حوله من انتقادات ورؤى مغايرة. في حين يتضمن المحور الثاني، نماذج لاشكال مبدأ الفصل بين السلطات.(3)

المحور الاول: نشأة نظام الفصل بين السلطات والرؤى النقدية الموجه له

تعود البداية الأولى لنظام الفصل بين السلطات الى الثورة الفرنسية، التي تعد النواة الأولى لإلغاء نظام الحكم المطلق وبداية الشرعية الدستورية Constitutional Legitimacy، حيث عبرت مطالب الثورة الفرنسية، عن بداية التأسيس للديمقراطية الحديثة Modern Democracy، والتي اعتمدها النظم الغربية Western Systems فيما بعد كنظام حكم لها. "وكان هذا المبدأ بدايةً يحتم وجود حكومة نيابية Parliamentary government، على اعتبار أن هذا المبدأ لا يُمكن تطبيقه في الدول التي لا تأخذ بالنظام النيابي، وهو النظام الوحيد الذي كان يقوم على ضرورة أن يتم توزيع السلطات الثلاث الموجودة في الدولة".(4)

لذا ينسب للفترة الزمنية التي تبعت الثورة الفرنسية خلال القرن الثامن عشر، بأنها بداية هذا التحول للفصل بين كل سلطة، ومشاركة الشعب People Participation، كما ينسب لها الفضل في ظهور الفلسفة السياسية كسلاح أساسي من الأسلحة التي يتم الاعتماد عليها في توجيه المكافحة ضد الحكومات المطلقة والمستبدة Absolute and tyrannical governments، تلك الحكومات التي

(1) السيد خليل أحمد هيكال، بناء وتنظيم الدولة في الأنظمة المعاصرة والنظام الإسلامي، ط 2، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999م، ص 285 وما بعدها.

(2) سالم محمد سالم الكواري، السلطة التشريعية في دستور دولة الكويت 1962 م، ط 1، دون دار نشر، 2008م، ص 10.

(3) موسى بودهان، الفصل بين السلطات في النظام القانوني الجزائري، مجلة النائب، العدد 2، السنة 1، 2003، ص 54.

(4) محمد الشافعي أبو راس، نظم الحكم المعاصرة - النظرية العامة في النظم السياسية، ج 1، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، 1977 م، ص 453.

كانت تعتمد على تركيز جميع السلطات المختلفة في يدها فقط، وكذلك باعتبار هذا المبدأ وسيلة أساسية يتم الاعتماد عليها للتخلص من الاستبداد الذي كانت تتم ممارسته من قبل الملوك وسلطاتهم التي يقومون بممارستها بشكل مطلق". (5)

ويرتبط مبدأ الفصل بين السلطات، بما تم القول به من قبل الفقهاء، والمفكر الفرنسي مونتسكيو Montesquieu ، وذلك من خلال النظر إلى ما جاء به في كتابه: "روح القوانين" "Spirit of Laws" ، الذي تم إصداره خلال عام 1748م، إلا أنه لا يمكن القول بأن هذا المبدأ هو من إبداعات هذا المفكر فقط، حيث أن الأساس الذي تقوم عليه النظرية المتعلقة ببيان هذا المبدأ وتوضيحه هي في الأساس تعود للمفكر الإنجليزي جون لوك John Locke ، من خلال ما قام بالتعبير عنه في كتابه "في الحكومة المدنية Second Treaties in Civil Government". (6)

ويشير العديد من الباحثين إلى أن "مونتسكيو" Montesquieu ، يعتبر صاحب الفضل الأول في تطبيق الفصل بين السلطات، نظرًا لما قدمه من نظريات حول هذا المبدأ في كتابه روح القانون، وقد كان لهذا الكتاب الفضل الكبير في صناعة الديمقراطية بالولايات المتحدة الأمريكية United States of America، وفي إنجلترا أيضاً. وعلى الرغم من عدم ذكر اسمه على كتابه إلا أن الكتاب قد لقي نجاحاً منقطع النظير لدى الشعوب التواقفة إلى الحرية والديمقراطية، كما أن "الجزور الأساسية التي يقوم عليها هذا المبدأ، ترجع في الأساس إلى الزمن البعيد، وذلك قبل القرن الثامن عشر بفترة طويلة، حيث كان لأعلام الفكر السياسي Political Thoughts على المستوى الإغريقي مثل: الفيلسوف أفلاطون Plato والفيلسوف أرسطو Aristotle، الدور الكبير والمهم والمؤثر في وضع الأسس الخاصة بظهور هذا المبدأ". (7)

وبناءً على ما سبق تجدر الإشارة فيما يلي، إلى أهمية ظهور الفصل بين السلطات، وتقديم بيان توضيحي حول أهم الرؤى النقدية الموجهة لهذا الفصل، وذلك بالاستناد إلى رؤية الفلاسفة والمفكرين السياسيين، حول مبدأ الفصل بين السلطات، وتحديد أوجه النقد الموجهة لهذا المبدأ.

أولاً: رؤية الفلاسفة والمفكرين السياسيين حول مبدأ الفصل بين السلطات

- أوليفر كروميل: Oliver Cromwell

يعد "كروميل"، ضمن أول المنادين بمبدأ الفصل بين السلطات في إنجلترا، وإليه ينسب الفضل في خروج التجربة الديمقراطية The democratic experience بإنجلترا إلى دائرة الضوء، فمن الناحية العملية كانت رؤيته من أولى التجارب الممارسة في إنجلترا، حيث طبقت نظريته في دستور كروميل. وكان هذا هو بداية تحول إنجلترا من مملكة ذات سلطة مطلقة، إلى مملكة تحكمها مرجعية دستورية، وقد تم تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات عام 1688 على إثر ثورة قام بها الأساقفة Bishops ، ولذا يعد القرن السابع عشر هو نهاية الملكية المستبدة بإنجلترا .

شرح "كروميل" إلى القضاء على السلطة الملكية المطلقة Absolute Monarchy ، وذلك من خلال دعوته لقيام برلمان منتخب Elected Parliament من قبل الشعب، وبشكل منفصل عن السلطة الملكية، على أن يتمتع البرلمان بحرية التشريع، وجعل السلطة التنفيذية معاونة له في تنفيذ تشريعاته، كما حرص على وجود استقلال للقضاء. (8)

(5) السيد صبري، النظم الدستورية في البلاد العربية، محاضرات ألقاها على طلبة قسم الدراسات القانونية، جامعة عين شمس، القاهرة، 1956 م، ص 44

(6) عبد الوهاب محمود رفعت، الأنظمة السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، 2007، ص 190.

(7) اسماعيل الغزال، القانون الدستوري والنظم السياسية الطبعة 4، الجامعية للدراسات التشريعية، بيروت، 1989.

(8) إبراهيم عبد العزيز شيجا، الوجيز في النظم السياسية والقانون الدستوري: تحليل النظام الدستوري المصري، دار المعارف، الإسكندرية، 2000، ص 43.

ويعد دستور كروميل من الناحية العملية هو من أولى نماذج الفصل بين السلطات،" ولكن أعمال كروميل اندثرت بانتهاء عهده، حيث ألغى الدستور، وتم الابتعاد عن تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات بعودة الملكية والنظام الوراثي، الذي يقوم على وحدة السلطة وتركيزها".

- جون لوك: John Locke

يأتي "جون لوك" كأحد أول الكتاب السياسيين، ممن لهم رؤى ثاقبة في عملية السياسة الحديثة Modern Politics، حيث عمل في مؤلفاته على وجوب مبدأ الفصل بين السلطات في ظل النظام النيابي Parliamentary system ، وقد قسم في كتابه الحكومة المدنية Civil Society الصادر عام 1690، سلطات الدولة إلى أربع سلطات، هي: السلطة التشريعية Legislative authority ، ووظيفتها سن القوانين، والسلطة التنفيذية Executive Authority ، وتقوم بتنفيذ القوانين والمحافظة على الأمن الداخلي، بينما السلطة الاتحادية Federal System ، تقتصر مهمتها على إعلان الحرب وتقرير السلم وإبرام المعاهدات ومباشرة العلاقات الخارجية وسلطة التاج powers of the crown ، أي مجموعة الحقوق والامتيازات الملكية .(9)

ويجيز "لوك" دمج السلطة التنفيذية مع السلطة الاتحادية، بينما يضع السلطة التشريعية في مكانة أسمى وأعلى بالنسبة للسلطات الأخرى، وذلك لقيامها بوضع القواعد المعبرة عن الصالح العام. ويؤكد لوك على أن الإنسان بطبعة ميال للاستبداد واستغلال سلطاته الى أبعد مدى حتى يجد أحدًا يوقفه.(10)

وعلى صعيد السلطة القضائية Judicial Authority ، رأى "لوك" بأنها غير صالحة بأن تكون سلطة مستقلة قائمة بذاتها، معتمداً في رأيه هذا على مبدأ الفصل بين السلطات الإنجليزي القائم في عصره، حيث كان القضاة خاضعين قبل ثورة 1688 لسلطات التاج powers of the crown خضوعاً تاماً كاملاً.

ويعتمد "لوك" في الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، على مبدئين، وهما اختلاف طبيعة عمل السلطتين: فالسلطة التنفيذية يتطلب طبيعتها عملها تواجداً بصفة شبه دائمة Almost permanently ، وذلك للعمل على ضمان استمرارية تنفيذ القوانين بصفة منتظمة، وعلى النقيض تأتي السلطة التشريعية ليقصر عملها على سن القوانين والتشريع، وهذا لا يتطلب صفة الانعقاد الدائم . وتأتي ضرورة الفصل بين السلطات، كمانع للانفراد بالحكم وفرض التحكم والاستبداد على الشعوب، لذا فإن توزيع السلطة على هيئات متعددة، يلزمه وجود هيئات رقابية مهمتها فرض رقابتها على كل هيئة، وتستطع من خلال سلطتها تلك، إيقافها عند حدود اختصاصها. كما جعل "لوك" السلطة التشريعية، سلطة عليا، تفوق السلطة التنفيذية في المرتبة، ولكن على الرغم من هذه المنزلة التقدمية التي وضعها "لوك" للسلطة التشريعية، إلا أنه جعل منها سلطة ليست لها سلطة حكمية تقديرية ومقيدة، وذلك لغاية استهداف الصالح العام Public Good.

واعتمد لوك في ترتيبه للسلطات على نظرية العقد الاجتماعي the social contract ، حيث فرض عدة قيود على سلطة المشرع، منها وجوب الالتزام بمبادئ القوانين الطبيعية، والتصدي للاستيلاء على أموال الأفراد، مع وجوب إقرار تشريعي يتصدى بالقوانين لجميع تلك الحالات المنافية للعقد الاجتماعي، مع ضرورة ابتعاد المشرع عن التحكم أو المحاباة favoritism ، وذلك لضمان الاستقرار المجتمعي في الحالات المستقبلية، كما يمنع على المشرع من اتباع الأهواء الشخصية. وكذلك السلطة التنفيذية إن كانت لها سلطة تقدير واسعة في الحالات التي لم ينظمها المشرع، وفي الظروف الاستثنائية، إلا أنها ليست سلطة مطلقة، بل مقيدة باستهداف الصالح العام(11).

(9) عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1993، ص178

(10) عزمي اسلام، جون لوك ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2007، ص64.

(11) Vile, Maurice John Crawley, Constitutionalism and The Separation of Powers, Liberty fund ,U S A.2012, Pp 250.

مونتسكيو: (12) - Montesquieu

تعتمد أفكار "مونتسكيو" حول مبدأ الفصل بين السلطات، على توزيع وظائف الدولة القانونية على ثلاث سلطات هي: التشريعية والتنفيذية والقضائية، معتبراً هذا التوزيع بمثابة حجر الأساس في النظام السياسي الديمقراطي.

كما اعتمد "مونتسكيو"، في ذلك على أفكار وأطروحات القدماء، مستفيداً من إقامته عامين في إنجلترا، حيث ساهمت إقامته بها إلى التأثير بالنظم الإنجليزية English Systems المعمول بها آنذاك، إلا أنه تمكن من خلال عقليته النقدية تجاوز هذه النظم، حيث وضع مفهوماً خاصاً لمبدأ الفصل بين السلطات، دون أن يتأثر بالواقع العملي للحكومات السائدة في عصره، وهو ما عبر عنه في كتابه "روح القوانين" Spirit of Laws عام 1748.

ويذكر "مونتسكيو" في كتابه، المبدأ الذي يسعى إليه، "تعلّمنا التجربة أن كل من يقبض على دفة الحكم يميل إلى إساءة استعمالها misuse of power، ويستمر في ميله هذا إلى أن تفرض عليه حدوداً"، "ولمنع إساءة استعمال السلطة يجب أن تدار أمور الحكم بطريقة تجعل من سلطة معينة عاملاً لتحديد سلطة أخرى". (13)

ويتساءل "مونتسكيو"، حول مفهوم الوطنية، والسعي إلى تقدم البلاد، لنجده يطرح هذا التساؤل بقوله: «من يصدق؟ أن الفضيلة نفسها تحتاج إلى حدود»، ويقصد بالفضيلة هنا، الفضيلة السياسية political virtue أي حب الوطن والمساواة والديمقراطية... الخ " فاجتماع سلطة التشريع والتنفيذ في يد واحدة هي روح الفساد والانهايار، لأنه يسعى إلى غلق مناخ الحرية لخشيته من الثورة عليه، فنجدته يصدر قوانين جائرة، لا تطمح لشيء إلا لهواه ورغباته الشخصية.

تبدو الصورة واضحة حال جمع السلطتين، ومن هنا تأتي الضرورة الملحة لفصل السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية، حيث "تختفي الحرية إذا كانت سلطة إصدار الأحكام القضائية Judicial decisions غير منفصلة عن سلطتي التشريع والتنفيذ. فإذا تم الجمع بين السلطة القضائية وسلطة التشريع، فإن السلطة على حياة الأفراد وحرّياتهم تكون تحكّمية، ذلك أن القاضي سيكون مشرعاً. (14) وفي جميع حالات الجمع بين السلطات، تقام المفاسد، فإذا تم إخضاع السلطة التنفيذية للسلطة القضائية، لتكون خاضعة لأوامر القضاء، فإن سلطة القاضي ستكون سلطة استبدادية tyrannical power، لأنه في هذه الحالة سيكون الحكم والخصم في آن واحد. وذات الأمر إذا أسندت السلطات الثلاثة لشخص واحد، فتصبح تحت يده سلطة وضع القوانين، وسلطة تنفيذ القرارات، وسلطة الحكم في الجرائم وفي المنازعات بين الأفراد، ولذا سيكون هذا بداية السقوط والانهايار.

ويحدد "مونتسكيو" مبدأ الفصل بين السلطات، ثلاث سلطات أساسية في النظام السياسي الديمقراطي، تعتمد على توزيع وظائف الدولة القانونية بين السلطات: التشريعية والتنفيذية والقضائية، على أن تتولى كل سلطة منها وظائفها دون تدخل السلطتين الأخرين Without the interference of the other two authorities. إلا هذا لا يعني أن تكون السلطات بمعزل تام عن بعضها البعض، ولكن يخول لكل سلطة الحق في مراقبة أداء السلطتين الأخرين، ضمن الإطار القانوني الذي يحدد طبيعة العمل بينهم، فهي عبارة عن علاقة تكاملية integrative relationship، هدفها تحقيق المصلحة العامة وإرساء قواعد النظام السياسي الديمقراطي.

ويضع "مونتسكيو" أنظمة الحكم على ثلاثة مستويات أو هيئات، لكل مستوى منها لوائح وقوانين تحكمه وتحدد مساره، فإذا خرجت مؤسسة ما عن مسارها، طالها الانهايار. وهذه المستويات الأربع هي على النحو التالي:

الأول: يستوجب وضع مبدأ الفضيلة السياسية والمساواة الكاملة بين الأفراد في الحكومات ذات النظام الجمهوري الديمقراطي، حيث أن

(12) مونتيسكو: سياسي فرنسي يعد مؤلفه الخالد روح القوانين (1748) محور شهرته لما أحدثه من آثار بعيدة المدى في المجالات السياسية والعقلية، واستغرق مونتيسكو حوالي العشرين سنة في كتابته لهذا الكتاب الذي يعتبر موسوعة قانونية بحد ذاته.

(13) منذر الشاوي، القانون الدستوري: نظرية الدولة، مركز البحوث القانونية، بغداد، 1981، ص190- ص 191.

(14) عبد الغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997، ص 187.

انتقاء مبدأ المساواة مع غياب الفضيلة، يجعل الحكومة في موضع الاتهام من قبل الأفراد، الأمر الذي سيتبعه إنكار الأفراد لهذه السلطة، لتكون النتيجة شيوع الفوضى وانهايار الدولة بالكامل. أما ثاني هذه المستويات: فهو الحكومات الواقعة تحت سيادة طبقة النبلاء *Sovereignty of the nobility* ، وهي ذات نظام أرستقراطي جمهوري *republican aristocrat*، مما يعني ان استبداد الطبقة الحاكمة فيها، يضعها على شفير الهلاك والسقوط. (15) وثالث مستوى من مستويات "مونتسكيو"، هو النظام الاستبدادي القائم على حكم الفرد *individual rule*، سواء أكان ذلك في شكل فرد واحد، أو مؤسسة تخضع لوجود فرد يفرض من خلالها نفوذه وسلطته على جميع السلطات الأخرى، وذلك دون وجود هيئة واحدة تستطيع منافسته، فالجميع مجرد أشكال صورية فقط، أو دمي تؤدي أدوارها وفق السيناريو المحدد لها. (16) لقد حدد "مونتسكيو" طبيعة عمل السلطات في النظم السياسية الديمقراطية، معتمداً في ذلك على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث. (17) ووضع لوائح كل سلطة وفضائلها. ومع ذلك رأى أن الفصل بين هذه السلطات في صورة هيئات مستقلة، يعد ضرورة ملحة، وذلك لتجنب اجتماع هذه السلطات في يد واحدة أو جهة واحدة، تؤدي الى اختلال النظام السياسي، وذلك لما قد يحدثه هذا الدمج من فساد واستبداد *Corruption and tyranny* ، وما يتركه من تمكين السلطة من إلحاق الضرر بالأفراد، ووضع حريتهم موضع الانتهاك والخطر. ويعمل "مونتسكيو" ضرورة هذا الفصل بين السلطات، بالحصول على عدم إساءة استعمال السلطة.

- جان جاك روسو : Jean-Jacques Rousseau

اتسمت آراء روسو بالغموض والتناقض، حيث كانت محل خلاف ونقاش بين الفقهاء والمحللين حول نظرياته في فقرات العقد الاجتماعي. وقد أدت هذه المخالفات إلى ظهور اتجاهين بشأن موقف روسو من فصل السلطات: ذهب الاتجاه الأول الى اعتبار روسو ضمن أنصار مبدأ الفصل بين السلطات، وأقاموا المبررات حول اختلافه عن قول مونتسكيو، واعتمدوا عليه في فصل السلطات، ذلك أن مفهومه للسيادة وضع الشعب في موضع القائد ويعبر عن هذا إصدار القوانين بوصفها تعبيراً عن إرادة العوام *The will of the common people*، حيث تنفذ هذه القوانين من قبل سلطة الشعب، على أن تقوم هيئات مختلفة بتنظيم الرقابة والإشراف على من يقوم بتنفيذها تحت إشرافه ورقابته .

ويأتي تكليف السلطة التنفيذية بالإشراف على تنفيذ القوانين من منطلق خضوعها خضوعاً كاملاً لإرادة السلطة التشريعية المعبرة عن الإرادة العامة للشعب *People's will*، على أن تقوم السلطة القضائية كسلطة محايدة بالإشراف على ضمان تطبيق المبدأ، ومن هنا تظهر ضرورة الفصل بين السلطات مع إعلاء صوت الشعب وتمكينه من السيادة المتمثلة في الإرادة العامة. (18)

فيما ذهب الاتجاه الثاني الى تقديم مفهوم آخر لروسو، يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات معتمداً على مفهوم السيادة الذي لا يتجزأ. ومن ثم فإن الشعب وحده هو الذي يعبر عن الإرادة العامة، وذلك عن طريق قوانين وضعية تلتزم السلطات المعنية بتنفيذها. وهذه الهيئة ليست إلا مجرد وسيلة وأداة لتنفيذ القوانين لأنها فاقدة للسيادة، فهي مجرد أداة تخضع للسلطة التشريعية التي تحدد طبيعة عمل السلطة التنفيذية، ومن هنا تظهر حاجة الشعب إلى هيئة تلتزم بتنفيذ هذه القوانين على نحو السلطة التنفيذية .

"وتقوم العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية على أساس عدم المساواة بين السلطتين *Inequality between the two powers* ، لأن السلطة التشريعية هي التي تعبر عن الإرادة العامة، والحكومة ليس لها إلا أن تنفذ هذه الإرادة من دون أن يعد ذلك اشتراكاً منها في ممارسة السيادة، فوجود الحكومة لا يعني الفصل بين السلطات، وإنما يعني مجرد تقسيم للعمل أو فصل ما بين

(15) إدريس بوكرا، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، دار الكتاب الحديث الجزائر، 2003م، ص198-199.

(16) المرجع السابق، ص 210.

(17) Jacques Cadart، *Institutions politiques et Droit Constitution nel 2* ،eme edition 1979 ، T.1 ،p-297.

(18) عصمت سيف الدولة ، النظام النيابي ومشكلة الديمقراطية، منشورات القاهرة للثقافة العربية، 1976، ص34.

الوظائف. فالقول إذاً أن "روسو" نادى بالفصل بين السلطات، يتعارض مع نظريته عن الإرادة العامة". (19) وينفي "روسو" صفة الاستقلال عن القضاء، معتبره جزءاً من هيئات السلطة التنفيذية، يخضع لروح العدالة والإنصاف In the spirit of justice and fairness ، وذلك وفق قواعد خاصة تحدها السلطة التنفيذية.

ويشير معظم الفقهاء السياسيين إلى أن جاك روسو، كان متشابهاً في فكره مع فكر مونتسكيو، فهو لم يضيف جديداً لمفهوم الفصل بين السلطات على فكر مونتسكيو. وفي الجانب الآخر نجد فريقاً يقدم رؤية مغايرة لما ذهب إليه فقهاء السياسة، موضحين أوجه الاختلاف في رؤية روسو عن رؤية مونتسكيو، في كونه لم يوافق على الفكرة التي تقوم على وجود سلطات متساوية في السيادة ومستقلة عن بعضها Powers equal in sovereignty and independent of each other، وهو ما يخالف نظرية مونتسكيو مخالفة واضحة. وجدير بالذكر أن سبب الخلاف في تحديد موقف روسو إنما يرجع إلى الغموض الذي اكتنف كتابه "العقد الاجتماعي". (20) نخلص في النهاية إلى اعتماد الثورة الفرنسية the French Revolutio عام 1789م، على مبدأ الفصل بين السلطات في دساتيرها المتعاقبة، وكذلك الولايات المتحدة في دستورها الاتحادي Federal Constitution الصادر عام 1787م، ومعتمدة في دساتيرها بعد ذلك مبدأ الفصل بين جميع السلطات كنظام دائم في دساتيرها، لكن السؤال الواجب طرحه هنا "هل مبدأ الفصل بين السلطات مبدأ قائم تم استحداثه من قبل الولايات المتحدة وفرنسا، أم هو نظام قديم تمت إعادة إنتاجه مرة أخرى؟ وهل لهذا النظام نقاط سلبية أم جميعها نقاط إيجابية؟ وللإجابة نتناول في النقاط التالية سمات الفصل بين السلطات:

1- خلق مناخ سياسي يتمتع بالحرية ويمنع الاستبداد

من ميزات نظام الفصل بين السلطات، تمتع المجتمع بمناخ ديمقراطي democratic atmosphere، حيث يعد هذا أحد أهم مميزاته. كما أنه يقف كحائط مانع لتواجد استبداد شخص واحد بالسلطة، وانتهاك لحرية الأفراد وحقوقهم، دون وجود رقيب، ودون إعطاء فرصة للأفراد للدفاع عن حقوقهم وحريةهم أمام جهة أخرى. كما أنه يسمح لكل هيئة بمراقبة أعمال السلطات الأخرى وذلك من خلال توزيع السلطات بين عدة هيئات مع الفصل.

2- تحسين أداء الهيئات والوظائف داخل الدولة: (21)

ويتمثل ذلك بما يلي:

- المساهمة برفع كفاءة عمل كل الهيئات والمؤسسات، من خلال تقسيم العمل Division of Labor الذي من شأنه أن يعمل على خلق مناخ سياسي منفتح، وهذا لا يتوقف على المجال السياسي فقط، بل يمتد إلى مجال الخدمة العامة Public Service ككل.
- التخصص بكل جزء، حيث يعهد بكل جزء إلى الخبراء المتخصصين تخصصاً دقيقاً في نوعية المهام والمسؤوليات التي يتضمنها ذلك الجزء، ليتولوا تأديته بالكفاءة التي تتناسب مع تخصصهم. وبهذا تتوفر الدقة والمصداقية في العمل بأكبر قدر من الكفاءة والمهارة. وتقسيم العمل هنا يتضمن وجود ثلاثة أنواع مختلفة ومتباعدة من المسؤولية في الوظائف الرئيسية للدولة. لقد كانت الحاجة لوجود مجموعة من الخبراء المتخصصين في كل هيئة، كمسؤولية التشريع ومسؤولية الحكم والإدارة ومسؤولية

19) سعيد فروري غافل، الفصل بين السلطات كأساس لتنظيم السلطة في التشريعات الدستورية، جامعة الكوفة، كلية القانون، العراق، 2001، ص 169

20) سعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ج 2 النظم السياسية، ط 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 163.

21) السيد صبري، النظم الدستورية في البلاد العربية، معهد الدراسات العربية العالية القاهرة، 1956، ص 25.

إقامة القضاء العادل بين الناس، من منطلق صعوبة توافر كل هذه التخصصات في شخص واحد، ولهذا السبب انبثقت الحاجة لوجود متخصصين specialists في مجال معين ومتمتعين بالحصانة وبسلطة رقابية على باقي الهيئات. (22)

3- إعلاء سيادة القانون وتوفير الضمانات القانونية:

ضمان إعلاء سيادة القانون Rule of Law في الدولة، بحيث تخضع جميع السلطات الحاكمة للدستور والقانون، فالأمر غير مقتصر على الأفراد، وهذا يضمن احترام كل سلطة لحدودها الدستورية وعدم تجاوزها لما هو محدد لها من قبل الدستور، واحترامها كذلك لقواعد القانون. كما أن الفصل بين السلطات يعطي السلطة القضائية حق الرقابة على السلطتين التنفيذية والتشريعية، ويعمل على إخضاع السلطة التنفيذية لرقابة الهيئات القضائية حال مخالفتها للقانون.

ثانياً: الانتقادات الموجهة إلى مبدأ الفصل بين السلطات

تم توجيه العديد من الانتقادات criticism لمبدأ الفصل بين السلطات، شأنه في ذلك شأن أي مبدأ آخر لم يسلم من الانتقادات، على الرغم من مميزاته وطبيعته وأهميته التي يتمتع بها، وأبرز هذه الانتقادات التي وجهت إليه، هي: (23)

1. يعتبر الفقهاء والمحللين السياسيين أن فصل السلطات يعطي للقضاء السلطة والتحكم وذلك لإسناد مهمة الرقابة والمواجهة له.
2. لقد وجهت الاتهامات إلى دستور فرنسا عام 1946 لوجود مبدأ الفصل بين السلطات، لاستناد مبدأ الفصل على المرجعيات التاريخية Historical references، ولعل أبرزها انتزاع السلطة التشريعية من الملوك، لكن سرعان ما تمت معالجة هذا الأمر ليكون كافيًا فقط للسلطة التشريعية وضع النصوص بما يحدده الدستور ليمنع السلطة التشريعية من ممارسة أي تسلط على السلطة التنفيذية باعتبار أن السلطة التشريعية منتخبة من قبل الشعب.
3. يرى بعض الفقهاء بأن تنفيذ مبدأ الفصل بين السلطات بشكل مطلق، هو أمر نظري ولا يمكن إخضاعه للتجربة ويصعب تحقيقه على أرض الواقع، ذلك أن السلطة المطلقة Absolute power لكل هيئة أو سلطة من شأنها جعل القرارات الحكومية متخبطة، وذلك لأن عمل السلطات هو نشاط متكامل بين جميع السلطات لا يمكن فصل واحدة عن أخرى، فهي كجسد الإنسان كل عضو فيه مكمل للآخر. وبذلك فإن العلاقة يجب أن تكون علاقة تكاملية لا ندية أو محاولة لفرض سيطرة من سلطة على سلطة أخرى (24).

المحور الثاني: أشكال الفصل بين السلطات

يتم اعتماد مبدأ الفصل بين السلطات بواسطة الدساتير المقررة للحياة السياسية Political Life في الدولة، وتأتي اشكالية فصل السلطات من ناحية المفهوم والتطبيق، فالأمور تختلف في تطبيقها عن الجانب النظري للدولة وفقاً لما جاء به كلاً من الفقه القانوني، السياسي Legal and political jurisprudence ، فالروابط بين السلطات تخضع للتأثير بموجب ما هو سائد في دستور الدولة ذاتها (25) يُلاحظ بأن الروابط القانونية التي تربط فيما بين جميع السلطات في الدولة، يتم التأثير عليها من خلال وجهة نظر المشرع الدستوري في الدولة ذاتها، وذلك من ناحية تعريفه وأخذه بالمفهوم القانوني أو السياسي لمبدأ الفصل بين السلطات، حيث أظهر التطبيق بالشكل العملي لهذا المبدأ وجود صورتين أو أسلوبين يتم الاعتماد عليهما بشكل أساسي من قبل الدساتير في أغلبية الدول، وهما: (26)

(22) صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، الأنظمة السياسية، مطبعة دار الحكمة، بغداد، 1990م، ص 64.

(23) هشام جليل إبراهيم الزبيدي، مبدأ الفصل بين السلطات وعلاقته باستقلال القضاء في العراق، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، 1962 م، ص 21 – 24

(24) محسن خليل، القانون الدستوري والنظم السياسية، الاسكندرية، 1987، ص 60.

(25) المرجع السابق، ص 65.

(26) عدنان حمودي الجليل، النظم السياسية، الكويت، 1982م، ص 137

1. الاعتماد على الفصل التام بين السلطات Absolute Separation of Power

2. المرونة في الفصل بين السلطات والتعاون فيما بينها Flexible Separation of Power

ويعتمد أسلوب الفصل التام بين السلطات، على قيام الدول التي تأخذ بهذا النظام، بتنظيم الفصل بشكل تام ومطلق بين جميع الهيئات والسلطات، وبالتحديد بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، وبناءً عليه فإنه ينطبق على هذه السلطات انتفاء أي عملية للتواصل أو الارتباط فيما بينها، على نحو تعيين الوزراء أو عزلهم The appointment and dismissal of ministers لتقتصر على رئيس السلطة التنفيذية دون تدخل من أي سلطة أخرى. كما أنه يمنع على الوزراء القيام بأي مهام داخل المجلس النيابي، ويمنع على السلطة التنفيذية الاقتراح بتقديم تشريعات أو قوانين تجاه السلطة التشريعية، ولا يجوز لها أن تقوم بالاعتراض على القوانين التي يتم إصدارها من قبل السلطة التشريعية، ويحق للبرلمان القيام بكل حرية في عقد المجلس دون أن يتم دعوة رئيس السلطة التنفيذية للمشاركة في هذا المجلس. أذا نستنتج من كل ذلك بأنه لا يحق لرئيس السلطة التنفيذية أن يقوم بفرض سلطانه على السلطة التشريعية، وكذلك لا يحق بالمقابل للسلطة التشريعية أن تقوم بالتدخل في أي عمل من الأعمال التي تخرج عن نطاق سلطتها أو حدودها، فلا يحق لها بناءً على ذلك أن تقوم مثلاً بسحب الثقة من الوزراء Motions of no confidence.

وبالنظر إلى الدول التي عنيت بتنفيذ الفصل بين سلطاتها، على الجانب العملي والتطبيقي، نجد أن هذا الفصل فشل في بعض الولايات العاملة بنظام الحكم الفيدرالي داخل الولايات المتحدة الأمريكية. كما أنه فشل في الدساتير الفرنسية ممن سارت على مبدأ الفصل، وذلك لما نتج عن الفصل من اضطرابات وفشل في معظم تلك النظم القائمة على هذا المبدأ، ومع اعتبار كل سلطة مستقلة عن غيرها، أصبحت كل سلطة دولة، تواجه دولة .

إن الفصل التام والحالة هذه، قد ثبت فشله في معظم تطبيقاته العملية، إلا أن ذلك لا ينفي بالضرورة جودته ومميزاته، وإنما لضمان نجاح مبدأ الفصل يجب أن يكون فصلاً مرناً قائماً على التعاون المشترك فيما بين السلطات مع قيام علاقات متبادلة بين السلطات التنفيذية والتشريعية.

من ذلك مثلاً، "إعطاء الحق للرئيس القائم على السلطة التنفيذية في اقتراح القوانين التي يتم سنها من قبل السلطة التشريعية، وكذلك إعطاؤه الصلاحيات للقيام بالتصديق على مختلف التشريعات ratification of various legislations التي يتم سنها من قبل السلطة التشريعية بالإضافة إلى إقرارها، وأيضاً تخويل رئيس السلطة التنفيذية للقيام بالاعتراض التوقيفي Arrest Warrant على بعض القرارات التي يتم إصدارها من قبل المجلس النيابي. وبالمقابل إعطاء المجلس النيابي الحق بالقيام بسحب الثقة من الوزارة، وغيرها الكثير من الأمثلة والنماذج التي يتم من خلالها الدلالة على وجود الروابط التبادلية الدالة على وجود التعاون والتنسيق فيما بين هاتين السلطتين بشكل خاص". (27)

يخلص الباحث إلى اعتماد أنظمة سياسية مختلفة على مبدأ الفصل بين السلطات، إلا أن هذا الاعتماد هو اعتماد يختلف من نظام إلى نظام آخر، وفق ما يناسب الطابع السياسي والديمقراطي لكل دولة، حتى وأن كانت جميعها تشترك في ضرورة وجود ثلاث سلطات أساسية، تتمثل في: (28)

1. السلطة التشريعية: والتي يُطلق عليها البعض بـ *Elected Parliament*، وهذه السلطة يتم انتخابها في الأساس من قبل أفراد الشعب.

2. السلطة التنفيذية: والتي يطلق عليها البعض العديد من المسميات المختلفة، مثل: الحكومة أو الوزارة.

(27) بيير باكتي، فريديناند ميلان سوكرامانيان، القانون الدستوري، باريس، منشورات الدوز، 2013، ص 134 .

(28) جان جاك روسو، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي، ترجمة وتقديم وتعليق: عبد العزيز لبيب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2011م.

3. السلطة القضائية: وهي السلطة التي تختص في القيام بمهمة تطبيق القانون، بموجب ما تم منحها إياه من حرية واستقلال. يسمى النظام الجامع للسلطين التشريعية والتنفيذية بالنظام البرلماني Parliament System، وذلك عندما تكون العلاقة الجامعة لهاتين السلطين، قائمة على المساواة والتوازن مع وجود نوع من الرقابة المتبادلة فيما بينهما. بينما يسمى النظام الجامع للسلطين التشريعية والتنفيذية مع قيام علاقة فيما بينها على نظام تغليب السلطة التنفيذية وتقديمها على السلطة التشريعية، بالنظام الرئاسي، "ويُطلق على النظام مسمى نظام حكومة الجمعية، وذلك عندما تكون العلاقة التي تجمع بين السلطين السابقتين على فرض الهيمنة من قبل السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية". (29)

ويأخذ شكل الفصل ومضمونه المتبع بين السلطين التشريعية والتنفيذية، صور الحكم التالية:

1. النظام البرلماني Parliamentary System

يشير النظام البرلماني، الى "نظام ديمقراطي يعتمد ويأخذ بأسلوب الفصل المرن والنسبي فيما بين كل من السلطين: السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، ولا يتم الفصل بشكل مطلق أو تام فيما بين هاتين السلطين، مما يؤدي إلى وجود نوع من التعاون والرقابة المتبادلة فيما بينهما". (30)

2. النظام الرئاسي Presidential System

يُقصَد بالنظام الرئاسي، "النظام الذي يتم من خلاله المحاولة في تطبيق أسلوب الفصل التام والمطلق فيما بين كل من السلطين: السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، بالشكل الذي يؤدي إلى انعدام التعاون والرقابة المتبادلة فيما بينهما". (31)

3. النظام المجلسي – نظام حكومة الجمعية النيابية The Federal Assembly

يُقصَد بالنظام المجلسي الذي يُطلق عليه البعض مسمى نظام حكومة الجمعية النيابية، "النظام الذي يسعى إلى إخضاع السلطة التنفيذية إلى هيمنة السلطة التشريعية، مما يؤدي الى إخضاع الحكومة للرقابة المباشرة عليها من قبل البرلمان، وتكون الحكومة عندها تابعة للبرلمان". (32)

الخاتمة والنتائج

نخلص الى أن جميع الانتقادات الموجهة لمبدأ الفصل بين السلطات، قائمة على اتخاذ صورة الفصل التام بين السلطات، وهو ما يتنافى مع الحقيقة An Inconsistent Truth، ذلك أن الاعتماد على مبدأ الفصل، لا يعني في جميع الأحوال وجود الفصل التام، "حيث لا بد من أن يكون هناك نوع من التنسيق والتعاون فيما بين هذه السلطات، وذلك حتى تتمكن هذه السلطات من القيام بمباشرة جميع الوظائف والمهام المنوطة بها، ولتتمكن من تحقيق جميع الأهداف التي تسعى إليها وهذا ما أشار اليه الكثير من العلماء ويتم ذلك مع الإبقاء على الحق لكل سلطة في التمتع بالاستقلال autonomy عن باقي السلطات الأخرى، مع ضمان عدم تدخل هذه السلطات في الشؤون التي تخص السلطات الأخرى، وبوجود نوع من الرقابة يتم ممارسته من قبل كل سلطة على السلطات الأخرى، على ألا تهدف هذه الرقابة الى تمكين سلطة من أخرى، ومع إعطاء كل سلطة الحق في الدفاع عن نفسها وعن استقلالها عن بقية السلطات،" وبحيث تكون كل سلطة متمتعة بالقدرة الكافية على القيام بإيقاف السلطات الأخرى عند حدودها Borders المقررة لها، وعدم السماح لها

29) Mursi: Abu Hassan Ali Bin Ismail Bin master (the deceased: 458 e), **the arbitrator and the Great Ocean, the investigator**: Abdul Hamid Hindawi, Publisher: Publishers of scientific books - Beirut, Edition: First, 1421 – 2000

30) Al-Khatib, d. Noman Ahmed: **mediator in the political systems and constitutional law**, 19, the House of Culture for Publishing and Distribution, Amman, 2013.

31) هشام جليل إبراهيم الزبيدي، مبدأ الفصل بين السلطات وعلاقته باستقلال القضاء في العراق، مرجع سابق، ص 26

32) عبد الغني بسبوني، **النظم السياسية والقانون الدستوري**، منشأة المعارف، مرجع سابق، ص 196

بالتداول على سلطاتها واستقلالها. وهذه الأمور جمعيتها تحدث عنها الاستاذ الدكتور يحيى الجمل وأنور رسلان حيث اقترح أن تؤدي في نهاية المطاف إلى المحافظة على جميع الحقوق والحريات العامة Public rights and liberties التي يتمتع بها أفراد الشعب بالإضافة إلى توفير الأمان لها". (33)

نصل من خلال ما سبق الى التأكيد على أن ما تم توجيهه لمبدأ الفصل بين السلطات من انتقادات، قد تمت معالجتها في العديد من الأنظمة السياسية. ولذا نجد أن المتغيرات العالمية global variables تجعلنا أمام ضرورة ملحة لتطبيق هذا الفصل بين السلطات مع المحافظة على حقوق الشعوب وحرياتهم العامة، ومع ضرورة توافر الأمان لهم من أي استبداد tyranny قد يمارس عليهم من قبل إحدى سلطات الدولة.

المراجع:

- المراجع باللغة العربية

1. إبراهيم عبد العزيز شيحا، الوجيز في النظم السياسية والقانون الدستوري: تحليل النظام الدستوري المصري، دار المعارف، الإسكندرية، 2000.
2. إدريس بوكرا، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، دار الكتاب الحديث الجزائر، 2003 م .
3. إسماعيل الغزال، القانون الدستوري والنظم السياسية، الطبعة 4، الجامعية للدراسات التشريعية، بيروت، 1989.
4. السيد خليل أحمد هيكل، بناء وتنظيم الدولة في الأنظمة المعاصرة والنظام الإسلامي، الطبعة 2، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999م
5. السيد صبري، النظم الدستورية في البلاد العربية، محاضرات ألقاها على طلبة قسم الدراسات القانونية، جامعة عين شمس، القاهرة، 1956 م.
6. السيد صبري، النظم الدستورية في البلاد العربية، معهد الدراسات العربية العالية القاهرة، 1956.
7. بيير باكتي، فرديناند ميلان سوكرامانيان، القانون الدستوري، باريس، منشورات دالوز، 2013.
8. جان جاك روسو، في العقد الاجتماعي او مبادئ القانون السياسي، ترجمة وتقديم وتعليق: عبد العزيز لبيب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2011م.
9. رعد نزيه، القانون الدستوري العام، المبادئ العامة والنظم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت ، 2008.
10. سالم محمد سالم الكواري، السلطة التشريعية في دستور دولة الكويت 1962م، الطبعة 1، دون دار نشر، 2008 م.
11. سعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء 2 النظم السياسية، طبعة 3 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
12. سعيد فروري غافل، الفصل بين السلطات كأساس لتنظيم السلطة في التشريعات الدستورية، جامعة الكوفة، كلية القانون، العراق، 2001 .
13. صالح جواد الكاظم ود.علي غالب العاني، الأنظمة السياسية، مطبعة دار الحكمة، بغداد، 1990.
14. عبد الغني بسيوني، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997م.
15. عبد الوهاب محمود رفعت، الأنظمة السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، 2007.
16. عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1993.
17. عدنان حمودي الجليل، النظم السياسية، الكويت، 1982 م.
18. عزمي اسلام، جون لوك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2007.
19. عصمت سيف الدولة، النظام النيابي ومشكلة الديمقراطية، منشورات القاهرة للثقافة العربية، 1976.
20. محسن خليل، القانون الدستوري والنظم السياسية، الإسكندرية، 1987.
21. محمد الشافعي أبو راس، نظم الحكم المعاصرة، النظرية العامة في النظم السياسية، الجزء 1، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، 1977م.

(33) يحيى الجمل وأدور رسلان، القانون الدستوري والنظم السياسية المصرية، دار النهضة العربية، مصر، 2006.

22. منذر الشاوي، القانون الدستوري: نظرية الدولة، مركز البحوث القانونية، بغداد، 1981.
 23. موسى بودهان، الفصل بين السلطات في النظام القانوني الجزائري، مجلة النائب، العدد 2 السنة 1، 2003.
 24. هشام جليل إبراهيم الزبيدي، مبدأ الفصل بين السلطات وعلاقته باستقلال القضاء في العراق: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، 1962م.
 25. يحيى الجمل وأنور أرسلان ، القانون الدستوري والنظم السياسية المصرية، دار النهضة العربية، مصر، 2006.
- المراجع الأجنبية

1. Mursi: Abu Hassan Ali Bin Ismail Bin master (the deceased: 458 e), the arbitrator and the Great Ocean, the investigator: Abdul Hamid Hindawi, Publisher: Publishers of scientific books - Beirut, Edition: First, 1421 – 2000
2. Al-Khatib, d. Noman Ahmed: mediator in the political systems and constitutional law, 19, the House of Culture for Publishing and Distribution, Amman, 2013
3. Jacques Cadart 'Institutions politiques et Droit Constitution nel 2 ،eme edition 1979 .
4. Vile, Maurice John Crawley, Contitutionalism and The Sepration of Powers, Liberty fund, U S A.2012.